

منظومة

# لِحَكْمَةِ الْمُهَاجِرِ

في الأدلة المختلف فيها

نظمها الطالب

محمد حنيف البخاري



Garuda 19

منظومة

لِيَحْكُمُ الْجُنُونُ

في الأدلة المختلف فيها

نظمها الطالب

محمد حنيف البشجري

الإهداء : إلى الحبيب عبد الرحمن طه الحبشي  
أستاذ مادة الدراسات الأصولية بجامعة الأحقاف  
ومدير رباط الفتح والإمداد بحوطة

## مقدمة

الحمد لله أَو الصلاة و السلام على رسول الله أَ  
و آلِه و صحبِه و من تبع هداه أَما بعده :

فهذه منظومة فيما يتعلّق بالأدلة المُتَخَلِّفَ فيها  
و هي عبارة عن خلاصِه ما درسته في هذا الموضوع أو كانتْ  
بذرُّةِ الفِكْرِةِ تَبَدَّأً عندما أَمْرَنَا أَسْتَاذُنا في مادة الدراسات  
الأصولية الحبيب عبد الرحمن طه الحبشي - و كنا حينئذٍ في  
المستوى الرابع من جلوسنا في جامعة الأحقاف - أن نَضَع  
عدّة أبياتٍ حسبَ الموضوع المُتَيسِّر لـنَا فَوْضَعَ أَصْحَابِي أَبياتا  
امثالًا لأَمْرِ سَاحَةِ الأَسْتَاذِ وَوضَعْتُ أَيْضًا مَعْهُمْ حَوَالَيْ  
سبعة أبيات في هذا الموضوع فأُغْرِجَ مِنْهُ الأَسْتَاذُ وَشَكَرَني  
عَلَى ذَلِكَ فَوَاصْلَتُ هَذَا الْعَمَلَ حَتَّى اكْتَمَلَتِ الأَبِيَاتُ حَاوِيَةً  
جَمِيعَ الْمَبَاحِثَ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتَصَارِ أَبْدُؤَ مَبْحَثِ

الإِسْتِصْلَاحِ أو المُعْرُوفُ بِالْمَصْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ وَنِهَايَةً بِمَبْحَثِ  
الإِسْتِقْرَاءِ .

فأشكر جميع من ساعدني و شجعني على إكمال  
هذا المَشْرُوعُ الْمُتَوَاضِعُ أو بالخصوص أستاذنا الحبيب عبد  
الرحمن طه الحبشي الذي بذل جهده و عناءه في تدريسننا رغم  
طول السفر و كثرة الأشغال أو كما أشكر والدَّيَّ أو كذا جميع  
أصحابي و خصوصا من قد تَفَضَّلَ باطْلَاعٍ هذه المنظومة و  
قام بتصحيح مضمونها و تعديل بعض الأوزان و القوافي .

و عِلْمًا بِأَنِّي لَسْتُ أَهْلًا فِي هَذَا الْمَوْضِعَ أَبْلَى  
مَا زَلْتُ طَالِبًا مَتَعَلِّمًا فأشكر جميع من دَلَّنِي إِلَى خطئي و  
أَرْشَدَنِي إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ أو أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَبْارِكَ  
لِي فِي هَذَا الْعَمَلِ الْيَسِيرِ وَيَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِ الْكَرِيمِ أَوْ نَافِعًا  
لِنَفْسِي وَلِغَيْرِي .

محمد حنيف البنجرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

\* الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَخْكَمَ

شَرِيعَةً فَحَارَ مِنْهَا الْحُكْمَ

\* ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدًا

عَلَى الْحَبِيبِ خَيْرِ الْخَلْقِ سَرْمَدًا

\* فَهَذِهِ الْأَبِيَاتُ فِيمَا اخْتُلِفَ

مِنَ الْأَدِلَّةِ فَخُذْ بِلَا خَفَا

\* أَهْدَيْتُهَا لِشَيْخِنَا آلَ حَبْشَيْ

أَذْخَلَنَا أَمْوَالَ الْعُلَى بِلَا شَيْءٍ

فَاعْلَمْ بِهِ وَاحْسُبْ تَجِدْهُ عَشْرًا \*

فَ<sup>(١)</sup>الْأَخْذُ بِالْأَصْلَحِ وَ<sup>(٢)</sup>الْأِسْتِقْرَا [٥]

وَ حُكْمُهُ<sup>(٣)</sup> مُسْتَحْسِنًا<sup>(٤)</sup> مُسْتَصْحِبًا \*

وَ<sup>(٥)</sup>عُرْفُهُمْ<sup>(٦)</sup> مَذْهَبٌ مَنْ قَدْ صَحِبَا

وَ<sup>(٧)</sup>الْأَخْذُ بِالْأَقْلَلِ<sup>(٨)</sup> شَرْعٌ مَنْ سَلَفْ \*

وَ<sup>(٩)</sup>سَدْهُ ذَرِيعَةً لِمَنْ خَلَفْ

وَهَكَذَا<sup>(١٠)</sup> إِجْمَاعٌ أَهْلِ الْمَدِينِ \*

بَارِكْ لَنَارَبْ بِكُلِّ زَمَنِ

## الاستصلاح

فَكُلُّ مَا يَنْفَعُ لِإِنْسَانٍ \*

وَيُقْطِعُ الْحُصُولُ بِالْيَقِينِ

\* فَهُوَ الْمُرَادُ عِنْدَهُمْ بِالْمَصْلَحةِ

[١٠] أَنَّوْاعَهَا الْمُلْغَى كَذَا مُعْتَبَرَةً

\* وَأَعْزُ إِلَيْهَا مَا يُسَمَّى مُرْسَلَةً

مَا كَانَ مَقْصُودًا وَلَوْ بِجُمْلَةٍ

\* لَمْ يَقُمِ الدَّلِيلُ بِاعتِبَارِهَا

فَاخْتَلَفَ الْأُمَمَّةُ فِي قَبْوِهَا

\* مَا كَانَ عَامَّاً وَمُحَقَّقاً بِهَا

ضَرُورِيًّا لَا خُلْفَ فِي اعتِبَارِهَا

\* وَالْحُكْمُ فِي جُزْئَيْهِ بِالْمُرْسَلَةِ

ذَاكَ مُرَادُهُمْ بِأَخْذِ الْمَصْلَحَةِ

\* وَ مَالِكُ أَشْهَرُ مَنْ بِهِ اسْتَدَلْ \*

[15] وَ الْخُلْفُ عِنْدَ غَيْرِهِ فَدَعْ جَدَلْ

\* وَ مَنْ يَقُلْ بِهِ أُمُورَانِ اعْتَبَرْ

فَرَاعِهَا دَوْمًا وَ لَمْ يَكُنْ مَفَرْ

\* مِنْهَا <sup>(١)</sup> عُمُومُ ذَاكَ لَا شَخْصِيَّةٌ

مَعْقُولَةٌ وَ <sup>(٣)</sup> لَمْ تَكُنْ وَ هُمِيَّةٌ

\* دُخُولُهُ أَفِي جُملَةِ الْمَقَاصِدِ <sup>(٤)</sup>

فِي أَخْذِ ذَاكَ عِظَمُ الْفَوَائِدِ <sup>(٥)</sup>

\* مِنْ حِفْظِ مَا وُصِفَ بِالضَّرُورِيِّ

وَرَفِعَ مَا فِي أُمَّةٍ مِنْ ضَيْرٍ

## الاستحسان

\* وَمَا يَرَاهُ حَسَنًا بِرَأْيِهِ

[20] فَلَا تُبَالِ وَاقْطَعْنَ بِنَفْيِهِ

\* وَالْأَخْذُ بِالْمُصلَحَةِ الْجُزِئِيَّةِ

عُدُولُهُ لِحِجَّةِ قَوِيَّةٍ

\* وَعَمْدُهُ بِمَا بِذِهْنِهِ ثَبَتْ

فَالْكُلُّ حُجَّةٌ عَنِ افْتِرَاءِ خَلْتْ

\* وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِهِ فِي مَذْهَبِهِ

مُخْتَلِفٌ فِي فَهْمِ ذَاكَ فَانْتَهِيَّهُ

## الاستصحاب

\* إِبْقَاءُ مَا كَانَ وَنَفْيُ مَا انْتَفَى

أَخْذُ بِأَصْلٍ لِمُغَيِّرٍ انتَفَى

\* فَإِنَّهُ مُعْتَمَدٌ لِلشَّافِعِيْ

[25] وَمَالِكٍ وَأَحْمَدٍ فَاسْمَاعُونَ وَعِ

\* وَبَعْضُ الْأَحْنَافِ نَفْوُهُ مُطْلَقاً

وَاخْتَارَ ذَاكَ غَيْرُهُمْ فِي إِبْقَا

\* وَنَوْعُهُ خَمْسٌ كَمَا قَدْ ذَكَرُوا

(1) ثُبُوتٌ وَصُفٌ سَابِقٌ قَدْ فَسَرُوا

\* وَ(2) الْحُكْمُ بِالْبَرَاءَةِ الْأَصْلِيَّةِ

إِثْبَاتُ مَا تُشْتَهِي إِلَيْهِ<sup>(3)</sup>

\* إِعْمَالُ مَا عَمِّ وَنُصَّ أَبَدًا<sup>(4)</sup>

مُسْتَصْحِبًا لِحُكْمِ إِجْمَاعِ بَدَا<sup>(5)</sup>

## العرف

\* وَالْعُرْفُ مَا اسْتَقَرَ فِي النَّفْسِ وَلَا

[30] يَنْفُرُ رُهْ الطَّبْعُ السَّلِيمُ أَوْ لَا

\* وَكَوْنُهُ لَدَى الْجَمِيعِ مُعْتَبِرٌ

مُؤَكَّدٌ فَلَا تُمَارِ بِالْعِبْرِ

\* مَجَاهِلُهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ قَدْ خَلَا

بِيَانِهِ شَرْعًا وَمَا تَحْصَلَ

\* وَمِنْهُ مَا خَالَفَ شَرْعًا فَاعْتَقِدْ

فَسَادَهُ وَاحْذَرْ وَعَنْهُ فَابْتَعِدْ

\* شَرْطُ اعْتِبَارِهِ<sup>(١)</sup> وُجُودُهُ لَدَى

تَصَرُّفٍ كَذَا<sup>(٢)</sup> عُمُومُهُ بَدَا

\* وَلَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِشَرْعِ

[ ٣٥ ] وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيْحٌ بِمَنْعِ

\* وَكَوْنُهُ<sup>(٥)</sup> مُطَرِّدًا أَوْ غَالِبًا

وَمُلْزَمًا فَمَنْ يُخَالِفُ عُتِبَا

مذهب الصحابي

\* وَالْوَارِدُ الشَّابِطُ مِنْ صَحَابِيْ

ذَا قَصْدُهُمْ بِمَذَهِبِ الصَّحَابِيِّ

\* وَالشَّرْطُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُشْتَهَرٌ \*

وَلَمْ يَرِدْ فِيهِ خِلَافٌ مُعْتَبِرٌ

\* وَيُمْكِنُ الْإِدْرَاكُ بِالْعُقُولِ \*

وَإِلَّا فَهُوَ خَبْرُ الرَّسُولِ

\* وَذَاكَ حُجَّةٌ لَدَى ابْنِ حَنْبَلٍ \*

[40] وَمَا لِكِ فَاحْفَظْهُمَا وَمَا يَلِيْنَ

\* وَالشَّافِعِيُّ رَدَّهُ وَابْنُ حَاجِبٍ \*

عَسَى بِهِمْ نَلَنَا جَمِيعَ مَطْلَبٍ

إجماع أهل المدينة

\* إِنِّي أَتَفَقْتُ مَعْجَنِهِ لِدُوْلَةِ الْمَدِينَةِ

إِجْمَاعُهُمْ فِي أَعْصُرِ ثَلَاثَةٍ

\* مَا كَانَ مِنْهُ وَارِدًا عَنِ النَّبِيِّ

فَذَاكَ حُجَّةٌ وَصَلَلٌ لِلنَّبِيِّ

\* أَمَّا الَّذِي طَرِيقُهُ اسْتَدَلَّ

فَالخُلْفُ ثَابِتٌ فَلَا تَمْلُوا

\* قَدِ اسْتَدَلَّ مَالِكٌ بِهِ وَمَا

يَقْبَلُهُ جَهَابِذٌ مِنْ عُلَمَاءِ [45]

شرع من قبلنا

\* مَا جَاءَ تَبْيَانُهُ فِي الْكِتَابِ

وَلَمْ يَرِدْ إِنْكَارُهُ مِنَ النَّبِيِّ

\* مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي قَدْ سَلَفَتْ \*

فِيهِ أَرَاءُ الْعُلَمَاءِ اخْتَلَفَتْ

\* فَاحْتَجَ مَالِكٌ بِهِ وَهَكَذَا \*

أَبُو حَنِيفَةَ وَقُولْ يَا حَبَّذا

\* وَلَمْ يَكُنْ مُعْتَمِدًا لِلشَّافِعِيِّ \*

عَنْ أَحْمَدِ رِوَايَاتِهِ فَاسْمَعِ

سد الذريعة

\* مَا كَانَ جَائِزًا مِنَ الْوَسَائِلِ \*

[50] وَمُفْضِيًّا إِلَى مُحَرَّمٍ جَلِيلٍ

\* فَمَنْعَهُ أَخْذًا بِسَدِ الْذُرْعَةِ

رَدَهُ بَعْضُهُمْ وَفِي هَذَا سَعْةٌ

\* وَذَاكَ مَقْبُولٌ لَدَى الْحَنَابِلَةِ

وَمَالِكٍ فَاتَّبَعْ وَرَاعِ سُبْلَةً

\* إِنْ كَانَ مُفْضِيًّا إِلَيْهِ قَطْعًا

أَوْ غَالِبًا فَانْسُبْ لِذَاكَ مَنْعًا

\* وَالْأَحْتِياطُ وَصْفُ مَنْ قَدْ سَلَفَ

فِي الْبُضْعِ وَالطَّعَامِ حَازُوا شَرْفًا

الأخذ بأقل ما قيل

\* فَإِنْ تَجِدْ مَسْأَلَةً تَنَوَّعَتْ

[ 55 ] أَقُولَّهُمْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا إِنْ ثَبَّتْ

\* قَدْرُ اشْتِرَاكٍ فَاعْمَدْنَاهُ كَمَا

قَدِ اسْتَدَلَّ بِهِ جُلُّ الْعُلَمَاءِ

\* مَرْجِعُهُ الْبَرَاءَةُ الْأَصْلِيَّةُ

وَالْقَدْرُ مُجْمَعٌ فَلَا لِلْمِرْيَةِ

\* وَالشَّرْطُ لَا دَلِيلٌ فِي التَّعْيِينِ

وَحَصْرُ أَقْوَالٍ فَخُذْ بِذَيْنِ

## الاستقراء

\* تَسْتَدِّعُ لِسَائِرِ الْجُزْئَيَّةِ

أَوْ بَعْضِهَا لِأَخْكَامٍ كُلِّيَّةٍ

\* هَذَا الْمُرَادُ عِنْدَهُمْ بِاسْتِقْرَاءِ

[60] وَمِنْهُ مَا يَكُونُ تَامًا فَاقْرَا

\* وَبَعْدُ نَاقِصٌ مُفَادِهُ الظَّنْ

وَ اكْتَفِي بِالْبَعْضِ لِتَحْصِيلِ الظَّنْ

\* وُجُودُهُ فِي أَكْثَرِ الْمَذَاهِبِ

مُحَقَّقٌ فَافْهَمْ أَذَا الْمَوَاهِبِ

## الخاتمة

\* وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّكَامِ

صَلَاتُهُ دَوْمًا مَعَ السَّلَامِ

\* عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الرَّحِيمِ

شَافِعَنَاغَدًا مِنَ الْجَحِّيْمِ

\* وَآلِهِ وَصَحْبِهِ النُّجُومِ \*

[65] وَالْتَّابِعِينَ مِنْ ذَوِي الْفُهُومِ

\* تَمَامُ نَظْمِهِ بِيَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ

فِي شَهْرِ شَعْبَانَ وَكَانَ سَابِعًا

\* يَجْعَلُهُ الْمَوْلَى الْكَرِيمُ نَافِعًا

لِلْمُسْلِمِينَ وَكَذَا مَنْ سَمِعَ

تم النظم بفضل الله تعالى

\*\*\*\*\*

## الملاحق :